

شروط المسح على الخفين

خالد المصلح

على أي شيء يمسح؟ ذكر العلماء في شروط الممسوح عليه أن يكون طاهرا فخرج به نجس كجلد الخنزير. نعم. وقد يقول قائل من أين جلد الخنزير؟ الآن بعض ما يلبسه الناس من أه أه الذي - [00:00:00](#) به القدم من الكنادر أو الجزمات أو ما أشبه ذلك مصنوع من جلد الخنزير فلا يجوز المسح عليه لانه يشترط أن يكون الممسوح طاهرا. اشترطوا أن يكون مباحا ليخرج ما إذا كان مغصوبا أو مسروقا فهنا لا يمسح عليه لانه لا يجوز أن يمسح على ما حرم الله -

[00:00:30](#)

إبقاءه وامسكه أن يجب عليه أنه يجب عليه أن يتخلّى عنه ويرده إلى أهله. اشترط اشترطوا شرطا ثالثا أن يكون ساترا نعم محل الفرض آ واختلفوا في صفة الستر لكن في الجملة أن يكون ساترا لمحل آ الفرض الرابع من الشروط اشترطوا أن - [00:00:50](#) أثبت بنفسه وينكر السير عليه. يثبت بنفسه يعني لا يحتاج إلى أن يمسك إنما هو ثابت بنفسه لاجل ألا ينخلع. هذه الشروط وذكر بعضهم شروطا أخرى آ الذي يصفى من هذه الشروط في الحقيقة عند التحقيق والنظر أنه كلما عده الناس لباسا - [00:01:10](#) وستر غالب القدم فإنه يصح المسح عليه. نعم. وبذلك نخرج عن كونه أه من وصف معين هل هو من جلود أو من آ نسيج أو من آ بلاستيك أو من ماء أو من غير ذلك من الوادي التي تصنع منها الجوارب - [00:01:30](#) كل ما ستر القدم مما اعتاد الناس لبسه وكان طاهرا آ لانه لا يصح استصحاب النجاسة في الصلاة وكان مباحا فإنه يصح المسح عليه إذا كان يسمى خفا - [00:01:50](#)